

بمائة ذوق في العدد وان ويشتمل الصفا على عدة اخبار في فضل النبي
 عن ابن عبد القيم ومرايا السليم في الحج القاهرة هذا البراهين الجارية
 بشرح في كورق من مجازات النبي محمد والاية عليه السلام و...
 في اثنا عشر كلام سماه من الشيعية حيث يعرض في كل واحد من
 اكثر ثوروه من الاحاديث اساده المملووج والملايخ عليه السلام
 لما انت اعتقل السبل ولا شتمارة في الية والكتب من الخافين
 الا ما اورد عن ابن محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام فانه
 في الشتمارة حتى جدا ساداه وان كان شتمارة على مثل الذي
 فاجل تلك ذكر شتمارة في اول جزوه من ذلك من جزوه
 جميع ما رويت عن علي بن ابي طالب باسناد وواحد من حوالة
 التي ذكرها السلمي في تفسيره والامه المستعان فيها قصده ما
 ونعم التوكيل في كل في در طرب ما اسد عن كتابي في الحج والجمال
 بان من من ينقل له قال قال الله تعالى في كتابه محاطا بينه
 صلبه عليه السلام ما في من قال عز من قائل ولا تجادلوا
 اهل الكتاب انما بال التي هي من وقال لزم الذي يخرج ابراهيم
 الية وقال سبحانه وتعالى محكاة عن ابراهيم ايضا لما ارجع على
 الكوكب المعروف بالزهرة وعبد الشمس والقرم فحيا جزا لنا
 وطلوهما داوولنا وعلى مندا واثبات محمدت لها واطرافها
 كذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من المؤمنين
 ان قوله ذلك محكاة ايقنا ابراهيم على قومه وغير ذلك من العايات

ع
 ايا

في الامور بالاصحاح وسيا في ذكر شتمارة في موضعها ايضا التمتع
 ب... عن النبي صلواته قال نحن المجادلون في ذلك الصمد على لسان
 حسين بن... المصنف في فضل العلماء في اكثر من ان تعدد في
 ولكننا نذكرها فيما بيننا في ذلك ما جد حتى باب السيرة العالم العابد
 محمد بن... بن الحسين بن موسى بن محمد بن... قال محمد بن الشيخ
 الصديق ابو عبد الله محمد بن محمد بن احمد الدرسي رحمه الله
 عليه قال حدثني ابو محمد بن احمد قال حدثني الشيخ السعيد ابو محمد
 بن علي بن الحسين بن يونس القمي رضي الله عنه قال حدثني ابي
 ابن محمد القاسم المغربي قال حدثني ابو يعقوب يوسف بن محمد بن
 داود بن الحسين بن علي بن محمد بن داود بن الحسين بن محمد بن
 ابو محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام قال حدثني ابي
 ابيه عليه السلام عن رسول الله صلواته قال شتم من شتم النبي
 الذي انقطع عن امره واسبغ بدمه انقطع عن امه وانا قد علم
 الوضوء الية ولا يرد في كنف حكمة في بيتي من شتم النبي صلواته
 من كان من شتمنا عالما بعلومنا وجرى الجاهل من شتمنا قطع
 عن شتمنا يتم في حججنا لان هاهنا وشتمنا بدمه وشتمنا
 معنا في الاقرب الملا على وعبد الاسماء عن ابي محمد الحسن العسكري
 قال قال علي بن ابي طالب عليه السلام من كان من شتمنا عالما
 بشتمنا فخرج ضغفا وشتمنا من علمه صلى الله عليه وسلم العلم الذي
 يظلم يوم القيمة وعلى الاسترجاع من بعد يصدر لاهل جميع العرش

الاسترلابي
 المسقى

الرضخ

حوشا ووسله

يزواجيه عين ولا تعلق لها بشئ من كالتف ذكورا لان القصد ان يرد جنوة
من كسبه من الابن بالعتق من مؤلفه من مقدمها فيكون والآفة وهو جود
مؤلفه على ولا تعلق لها بشئ من احوال كالتف وتقي على ان ذكورا على ان الامر
على اذ عينا ه الذي يدل على ان المؤلف بائنه من ذكوره عليهم السلام من علم
الايمان اجماع المشيئة الامنية على ذلك باهم لا يتكلمون به واذا علم
به لانه قول الرضا المعصوم الذي قد استعمل على وجهه في كل زمان في العلم
وفي غيرهم وهذا هو الذي يراه العلامة في روايته كبرية من كتابه واستوفيا
في جواب المسائل السامات ما في كتابه كبرية ما في نسخة المشيئة الامنية
من المسائل الضعيفة فان ذكورا كسبه يبيح ذكورا اصله ولكن ان يستعمل
على وجه المؤلف عليهم السلام باجماع الامة متفقا الي كالتف من اجماع الامة
وذلك من جميع احوال التي يجهل ان ان العلوه على ما يتفقا عليه علماء
في المشيئة المخرقة واجب وان من كان العلوه على اصله فلا يجوز له
وذكرهم يقول ان العلوه في المشيئة على النبي عليه السلام في الوجود
والزوم ودرست العلوه على العلوه على النبي ثم والاقول انهم ذكورا
ان ان العلوه على الال سيرة وليست باجزء من القول الا على الابد لكل من
وجب عليه العلوه من مؤلفه من كان واجبا عليه العلوه عليهم فان العلوه عليهم
خرج على العلوه بهم ومن ذكورا ان ذلك سبب من جعل العلوه من
كان سوا سيرة والسيره في المشيئة بالاجم الابر من العلوه من غير
اصحاب المشيئة لا يكون ان العلوه على النبي وادعيا عليها السلام في المشيئة

واي مشيئة يتحقق بها في انهم عليهم السلام افضل ان كسبه واصبه وذكورهم ذكورا
في العلوه وعند اكثر الاقوال من المشيئة الامنية وهو اصحاب المشيئة من العلوه
تجلى بغيره اهل مثل هذه الضيقة لمؤلفه سواهم او يتدبرهم ولا يدل على
استدلال به على ذلك ان احدنا في العلم جميع العلوه وقرن في كل
التوس فطلبه منهم واهل قدرهم على ما بين ذكوره واختلف ذكورا منهم
وقرر في كل النقص في العلم واهل جميع هؤلاء المحققون للعلماء من سبقت
الامر والفتوى على باهم على ذكوره والمكاتبه انهم يزدرون فيهم
الفتوى من سبقت احوالها في سبقتهم ولا يلزم والمواعظ التي يرسد
يعلمون بها وعلومها يفتنون في ذلك الاموال ويستقرون الاحوال
يلتزمون من لا احصيه كثرة ان اهل مشايروا وانما مع تلك العلوه يخرجون
في كل سنة الي توس لزيارة الامم الي المنى على بن موسى ارضاء عليه الصلوة
والسلام والجلال الكثره والاهل التي يابو جديتها على اهل البيت اهل الامم ذكورا
مع العلوه من الخلف اهل فرسان من هذه الجهة ذكورا وهم من العلوه
والمستخرجه العلوه العلوه وعلقت هذه الامم ان سادتها في رضى العلوه
والفخر عن الامم والروايات وآفاقه الملائم لغير هذه التمهلة العلوه من
العلم على ان يروا جماعة السائر ولما ذكورا وليتدبروا من سادتها وان ذكورا
الاطلاق وطلبوا اليه الحاجات وليتدبروا اليه والاقوال الفخره
كلها لا حرج في ذلك ولا يتفقد له سيرة ولا خلافه في سيرة العلوه
كثرة الامم وطلقاته والذين الذين سوانهم في خلف وسادته جرحا من الملائم